

على من تقع مصاريف تحويل الزكاة/الأحد) 9/5/1202م (فتاوى على الهواء مباشرة/ ٧٢ رمضان

صلاح الصاوي

السؤال بعد هذا يقول السائل الكريم قمت باحتساب زكاتي وحولتها على صورة حوالة بنكية الى بلد الام وتم خصم رسوم تحويل تبعاً لذلك هل يلزماني ان اخرج هذه الرسوم من اموالي مرة اخرى - [00:00:01](#)

نقول له يا رعاك الله مصاريف نقل الزكاة على حساب المزكين وليس على حساب الفقراء والمساكين مصاريف نقل الزكاة على حساب المزكين. وليس على حساب الفقراء والمساكين لان الواجب على المزكين ايصالها اليهم - [00:00:26](#)

فيكون ذلك على نفقة المزكين باعتباره جزءاً من الواجب الذي لا تبرأ الذمة الا به يقول النووي رحمه الله في كتابه المجموع حيث جاز النقل او وجب فمؤنته على رب المال - [00:00:49](#)

حيث جاز نقل الزكاة من بلد الى بلد او وجب فمؤنته على رب المال المرادوي رحمه الله يقول في كتابه الانصاف اجرة نقل الزكاة حيث قلنا به على رب المال - [00:01:08](#)